

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة أم القرى

كلية اللغة العربية

قسم الدراسات العليا

فرع اللغة

قامت الطالبة بإجراء التعديلات التي طلبتها لجنة

المناقشة .

مناقش

مناقش

المشرف

أ.د/محسن العميري

أ.د/ محمد إبراهيم البنا

أ.د/محمد خاطر

محمد خاطر

محمد إبراهيم البنا

محسن العميري

العدول عن المطابقة بين أجزاء الجملة

رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في اللغة

إعداد

الطالبة / زجلاء محمد نور عبد الغفور عطار

إشراف

أ. د / محمد أحمد السيد خاطر

١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م

المجلد الأول

بسم الله الرحمن الرحيم

عنوان الرسالة : العدول عن المطابقة بين أجزاء الجملة .

الدرجة العلمية : ماجستير .

الطالبة : نجلاء محمد نور عبد الغفور عطار

ملخص موجز للرسالة

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين . أما بعد : فموضوع الرسالة رصد ظواهر العدول عن المطابقة في الجملة وتحليلها واستخلاص النتائج وتطلب ذلك أن تكون أربعة أبواب استهلكت بتمهيد عن المطابقة في اللغة والاصطلاح ، ومظاهرها ، ومواقعها ، وأهميتها . ونيلت بخاتمة ضمت تلخيصاً لمواضع العدول عن المطابقة ، وأهم النتائج في كل باب ، ثم النتائج العامة للبحث بأسره .

أما الأبواب الأربعة فهي :

الباب الأول : العدول عن المطابقة في الجنس . وتناولته بالدرس في فصلين : أولهما : العدول عن المطابقة في الأسماء ، وثانيهما : العدول عن المطابقة في إسناد الفعل . وفي كل فصل من هذين درست مواضع العدول عن المطابقة مع المذكر ، ومع المؤنث ، وشواهد ذلك وضوابطه دراسة مفصلة .

الباب الثاني : العدول عن المطابقة في العدد . وجاء في ثلاثة فصول : الأول : وضع الواحد موضع الجمع وعكسه . والثاني : وضع الواحد موضع المثنى وعكسه . والثالث : وضع المثنى موضع الجمع وعكسه . وبحث في كل فصل منها ظواهر العدول عن المطابقة في العدد مع الواحد . ومع المثنى ، والجمع ، وشواهد ، وأحكامه وضوابطه كما فعل في الباب الأول .

الباب الثالث : العدول عن المطابقة في الإعراب . وضم ما يلي : أولاً : المواضع التي عدل فيها عن المطابقة حملاً على المحل أو اللفظ . ثانياً : ما شذ فيه العدول بين التابع والمتبوع حملاً على الجوار وعلى التوهم . وانتهج المنهج المتبع في البابين السابقين .

ومثل ذلك صنع في الباب الرابع : أنواع أخرى من العدول عن المطابقة ، الذي تضمن فصلين : الأول : العدول عن المطابقة في التعريف والتذكير . والثاني : العدول عن المطابقة في الخطاب والتكلم والغيبة .

ومن أبرز النتائج العامة :

١ - ناقص التصرف في البنية والصرف مثل المبني في الإعراب والنحو يلزم صورته التي ورد عليها .

٢ - بعض ناقص التصرف خضع للقياس إما عند بعض القبائل وإما في مرحلة متأخرة في تطور الفصحى .

وأخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

عميد كلية اللغة العربية

أ.د. حسن بن محمد باجودة

المشرف

أ.د. محمد أحمد السيد خاطر

الطالبة

نجلاء عطار

مكتفية بما ورد منها في كتب المتقدمين دون رَجْع النظر في اللغة على اتساعها ، والتماس
نظائر هذه الشواهد ، وجمعها بعضها إلى بعض ، في الشعر كانت أم في النثر .

والظن أن هذه الشواهد لو وضعت قاطبة تحت عيون النحاة لتغير كثير من الآراء
والمواقف والأحكام ، فإنما مبنى ذلك كله استعمال العرب ، وما سمع عنهم . وإنما عول
اللاحق على ما وقف عليه السابق ، واستقر درس قواعد اللغة من كتب النحو لا من اللغة
في استعمالها الواقعي في عصور الاحتجاج .

وتفاوت العلماء في قدر ما وقفوا عليه من ذلك المسموع من أهم الأسباب في
اختلاف الآراء وتشعبها ، وهذا ما نلاحظه جليا في جل مسائل هذا البحث .

وحين تعوز الحجة اللغوية تبرز الحجة العقلية ، وما أكثر الاجتهادات التي تسفر
عنها العقول والتفسيرات التي تفتن فيها الأفكار ! وفي أحوال مثل هذه يصبح التعليل
المنطقي مالك الزمام في دراسة ما حقه أن يقوم على السماع والاستعمال .

وهذا الاستعمال لا يعتمد على الأصوات المنطوقة وحدها ولكنه يعتمد كذلك
على كثير من دلالات الحال المشاهدة ، وملابسات المقام ، وما يحيط به كطريقة التلفظ ،
والإشارات المصاحبة ، وما يكون عليه المتكلم والمخاطب ، والعلاقة بينهما^(١) ، ومدى علم
كل منهما بموضوع الخطاب وتقدير المتكلم لفهم السامع عنه ، وأنسب الطرق لإبلاغه
المعنى حسب هذه الملابسات والأحوال ، وحضور أطراف أخرى أو عدمه .

وهذا الجانب غير المحكي فيما وصل إلينا من اللغة لا يقل خطرا وأهمية عن
المحكي الذي وصل إلينا منها في فهمنا لمعانيها والوقوف على حقائقها وغاياتها . وهو
حق محض لصاحب اللغة يتصرف فيها كيف شاء ، وكثير من المسائل التي يعرض لها
البحث تتعلق بهذا الجانب ، وهو ما عبر عنه المتقدمون بالحمل على المعنى أو دلالة الحال
وعزلوا في تفسيره على فهم المعنى .

ومع أن موضوع بحثي هذا لم يدرس من قبل - حسب علمي - لا استطيع
الإدعاء بأنه جديد كل الجدة ، ولا سيما بعد اطلاعي عندما شارفت على الانتهاء من
كتابة بحثي على بحثين يمتان له بصلة ألقى فيه الباحثان بدلائلها في بعض ما قلت ، ولم

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

أول دعوانا أن الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على معلم هذه الأمة ، والمبعوث رحمة للعالمين ، وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين . أما بعد :
فقد أرسى نحاة البصرة قواعد العربية - كما هو معروف - على الكثير ، وما جاء ناداً عن قواعدهم عدّ من القليل ، أو النادر ، أو الشاذ .

والكثرة والقلة والندرة من المصطلحات التي تتردد في كلام النحاة كثيراً ، ولكن لا نكاد نجد لكل منها حداً عددياً يمكن التعويل عليه ، فلا نعلم قدر ذلك الكثير - يقينا - ولا القليل ، ولا النادر .

وهذا يجعلنا نقف موقف الحائر أمام ما يصادفنا من شواهد تعارض بعض الأصول والقواعد ، وهي تتفاوت قلة وكثرة ، وقد تكون من الكثرة في بعض الأحيان بحيث يصعب غض البصر عنها ، أو قبول وصفها بالقلة أو الشذوذ . ولا سيما إذا كان لها وجه سائغ في القياس .

ومن الأصول التي ورد العدول عنها في قدر من الشواهد يختلف قلة وكثرة : أصل المطابقة بين ما ينبغي أن تكون فيه من أجزاء الجملة في الجنس ، والعدد ، والإعراب ، والتعريف والتنكير ، والخطاب والتكلم والغيبة . وهو موضوع بحثنا .

ولم يحظ هذا الموضوع بعناية المتقدمين من النحاة في فجر التأليف فلم يبسطوا القول في مواضع العدول عن المطابقة وأحكامها ، وشواهد ذلك وعلة . وإنما جاء القول في بعضها نتفاً متناثرة في أبواب النحو لا يضمها باب أو فصل ، بل ظاهر تقريرهم في بعض المسائل وجوب المطابقة امتناع العدول عنها . وقد نجد بعد البحث والاستقصاء جواز ذلك ، أو وجوبه . وهذا - كما سنرى - مما استدركه المتأخرون على المتقدمين ، كما أن من المسائل ما سكت عنه الفريقان المتقدمون والمتأخرون ولنا أن نجتهد فيه رأينا . لنا الأجر إن أصبنا ، والأجر إن قصرنا .

وكثيراً ما كانت أنظار النحاة متجهة إلى بعض الشواهد بعينها مقتصرة عليها ،

يقول كل ما قلت . والاختلاف بين بحثي وبحثيهما بيّن واضح شرعة ومنهاجا ، وتناولنا ونتائج .

فأما البحث الأول فعنوانه « ظاهرة العدول في اللغة العربية »^(١) وهدفه : دراسة ظاهرة العدول عن الأصول بشكل عام ، وليس العدول عن أصل المطابقة وحده ، وما تناوله من العدول عن المطابقة قد انحصر في جانب الإعراب والعدد ، ولم يتقيد فيما ذكره من مواضع وشواهد على ما وقع فيه العدول بين جزئين من أجزاء الجملة . وقد جاء حديثه في الإعراب مفصلا بعض التفصيل ، وفي العدد مجملا مكتفى فيه بذكر المواضع وسرد الشواهد دون عرض لآراء النحاة في ذلك .

أما البحث الثاني فعنوانه « الربط في سياق النص العربي »^(٢) وهدفه : دراسة الروابط في سياق النص ومن هذه - كما بين - رابط المطابقة . وقد أفرد له فصلا تحدث فيه عن مجالات المطابقة ، وأهميتها في تحديد المعنى النحوي ، والأبواب النحوية المرتبطة بها ، وأخيرا عن بعض المواضع التي يترخص فيها في المطابقة بإيجاز حيناً ، وبإسهاب في حين .

أما بحثي فموضوعه : دراسة العدول عن أصل المطابقة وحده - وبالتحديد - بين أجزاء الجملة في الجنس والعدد ، والإعراب ، والتعريف ، والتنكير ، والخطاب ، والتكلم ، والغيبة ، ومواضع ذلك ، وأحكامه ، وشواهد ، وعللها دراسة مفصلة يهدف من ورائها إلى تحقيق أهداف ثلاثة :

الأول : خدمة النحو بلمّ شعث ما تفرق من أحكام العدول عن المطابقة في الأبواب النحوية ، وما للنحاة في مسائله من خلافات ، وما تبعثر من شواهد في كتب النحو ، واللغة ، وفقه اللغة ، ومشكل القرآن . وطرحها على بساط الدرس والتحليل ، والمفاضلة بين الآراء حيث أمكن ، والاستدراك عليهم فيما أغفلوه ، واقتراح ما يرى به إفادة ، وسد لثغرة .

(١) رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في اللغة من الطالب محمد إبراهيم عبد السلام - جامعة أم القرى - كلية اللغة العربية - ١٤١٠هـ .

(٢) رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في اللغة من الطالب حماد القرشي - جامعة أم القرى - كلية اللغة العربية - ١٤٠٨هـ .

والثاني : خدمة القرآن الكريم وذلك :

أولا - بالتنبيه على جانب من جوانب الإعجاز في نظمهِ ، الذي يؤنث فيه المذكر ، ويذكر فيه المؤنث ، ويوضع الواحد موضع الجمع وعكسه ، والواحد موضع المثنى والعكس ، وضمير التكلم موضع ضمير الغيبة والعكس وغير ذلك دون أن يحس القاريء باضطراب في النظم ، أو نقص في نواحي البلاغة ، أو خلل في المعنى .

وثانيا - ببيان مسابقة ما جاء فيه من العدول عن المطابقة لطرائق العرب في كلامها وقد أدى ورود ذلك فيما مضى إلى تقول الأقاويل وإثارة الشبهات التي تصدى لها آنذاك علماء اللغة بالتاكيد على موافقة ما جاء فيه للعربية ، والاستشهاد لذلك بشواهد من كلامهم . ومن أولئك العلماء ابن قتيبة^(١) .

والثالث : خدمة البلاغة العربية بتقديم مادة صالحة للدرس والتأمل فيما وراء ذلك الخروج على ما يقتضيه الظاهر فيما جاء من الشواهد من أسرار بلاغية . وتحقيقا لهذه الأهداف فقد جاءت هذه الدراسة في أربعة أبواب مستهلة بتمهيد ، ومذيلة بخاتمة للبحث .

الباب الأول : العدول عن المطابقة في الجنس .

وقد جاء في فصلين كبيرين :

الأول : العدول عن المطابقة في الأسماء .

والثاني : العدول عن المطابقة في إسناد الفعل .

وينقسم الفصل الأول إلى قسمين :

الأول - العدول في النعت والخبر والحال . ويضم أربعة عشر مبحثا .

والثاني - العدول في التوكيد والعدد والضمير . وفيه ثلاثة مباحث .

أما الفصل الثاني ففيه مبحثان :

الأول : العدول عن المطابقة في إسناد الفعل إلى مؤنث .

وفيه سبعة مباحث .

(١) انظر ابن قتيبة : تأويل مشكل القرآن ٢٠ - ٢٣ .

والثاني : العدول عن المطابقة في إسناد الفعل إلى مذكر.

وفيه ستة مباحث .

الباب الثاني : العدول عن المطابقة في العدد .

ويشتمل على ثلاثة فصول :

الأول : وضع الواحد موضع الجمع وعكسه .

والثاني : وضع الواحد موضع المثنى وعكسه .

والثالث : وضع المثنى موضع الجمع وعكسه .

وينقسم كل مبحث من المبحثين اللذين يضمهما كل فصل إلى قسمين :

العدول في الضمائر ، والعدول في الأسماء الظاهرة .

وفي القسم الأول من الفصل الأول (العدول في الضمير) مبحث واحد ، وفي

العدول في الأسماء الظاهرة ثمانية مباحث .

وفي القسم الثاني (في الضمير) اثنا عشر مبحثاً ، وفي الأسماء الظاهرة

ثلاثة .

وفي القسم الأول من الفصل الثاني (في الضمائر) ثلاثة مباحث ، وفي الأسماء

الظاهرة مثل ذلك .

وفي القسم الثاني منه (في الضمائر) مبحث واحد وكذلك في الأسماء

الظاهرة .

وفي القسم الأول من ثالث الفصول ثلاثة مباحث ، وفي القسم الثاني أربعة .

الباب الثالث : العدول عن المطابقة في الإعراب ، وفيه :

أولاً : المواضع التي عدل فيها عن المطابقة حملاً على المحل أو اللفظ :

أ - بين التابع والمتبوع المعرب . وفيه أربعة مباحث .

ب - بين التابع والمتبوع المبني . وفيه مبحثان .

ثانياً : ما شذ فيه العدول بين التابع والمتبوع حملاً على الجوار وعلى التوهم .

الباب الرابع : أنواع أخرى من العدول عن المطابقة :

وفيه فصلان :

الأول : العدول عن المطابقة في التعريف والتنكير .

والثاني : العدول عن المطابقة في الخطاب والتكلم والغيبة .

وفي الأول مباحث أربعة ، وفي الثاني مبحثان .

وأخيرا :

الحمد لله أولا وآخرا ، والشكر الجزيل لأستاذي المفضال الدكتور محمد أحمد السيد خاطر لقاء ما قدم ويقدم ، والدعاء بأن يبارك الله له في علمه وعمله وعمره ، وأن يجعل ما قدم في ميزان حسناته . فقد كان نعم الدليل حين يضل السبيل، والمغني بوافر علمه عند الافتقار ، والهادي عند حيرة العقل . فجزاه الله خير الجزاء . ونفع بعلمه إلى يوم الدين .

الخاتمة

- تلخيص ونتائج -

آخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين الذي اصطفى لي دراسة موضوع هذا البحث من آخر ، وأعان على البحث ويسر .

وأرجو أن أكون قد وفقت فيما كتبت ، ولا أكون قد أسأت لهذا الموضوع المفيد بفقر علمي ، وقدراتي الغضة البكر التي لم ينضجها طول البحث والممارسة ، وسعة العلم ، والتفقه في العربية . والحكم في آخر الأمر لمن يقرؤه . فإن وفقت فذلك (مِنْ فَضْلِ رَبِّي لِيَبْلُوَنِي أَشْكُرْ أَمْ أَكْفُرُ وَمَنْ شَكَرَ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ رَبِّي غَنِيٌّ كَرِيمٌ) [النمل : ٤٠] . وإن تكن الأخرى فذلك فضل الله يؤتيه من يشاء ، ويمنعه ممن يشاء وهو على كل شيء قدير ، وله الشكر والحمد أولاً وآخراً .

وعلى كل فقد جاءت هذه الدراسة في أربعة أبواب ، أولها : العدول عن المطابقة في الجنس ، وثانيها : في العدد ، والثالث : في الإعراب ، والرابع : أنواع أخرى من العدول عن المطابقة . والهدف منها : إلقاء الأضواء على مواضع العدول عن المطابقة في العربية في سائر هذه المجالات ، وأحكامها ، وشواهد ذلك في العربية والقرآن والحديث ، وما قيل في تحليل ذلك .

ومن أهم نتائج الباب الأول ما يلي :

١ - « تذكير المؤنث واسع جداً ؛ لأنه رد فرع إلى أصل ، لكن تأنيث المذكر أذهب في التناكر والإغراب »^(١) هذا ما قاله ابن جني وقد أثبتت هذه الدراسة صدق قوله بون عله .

٢ - فعيل بمعنى مفعول ، وفعل بمعنى فاعل ، ومفعال ، ومفعيل ، ومفعّل ، وفَعَال ، وفَعَال ، وأفعل من ، وأفعل المضاف إلى نكرة مما يستوي فيه المذكر والمؤنث ولعل في جراب اللغة لو استقصي كلام العرب أوزاناً أخرى يستوي في الوصف بها الجنسان .

(١) ابن جني : الخصائص ٤١٥/٢ .

٣ - ما كان بزنة من أوزان المبالغة ، أو كان بزنة فُعَل بمعنى فاعل ، أو فُعَل بمعنى مفعول من أوصاف المذكر تدخله التاء للمبالغة باطراد .

وإن كان بغير أحد هذه الأوزان فلا تدخله التاء إلا إن كان الموصوف مؤنثا في اللفظ لقبا عند الفراء بلا تقييد ، وعند ابن الأنباري إن لم يذكر الملقب به .

٤ - ما اختص من الأوصاف بالمؤنث لا تدخله التاء .

٥ - لا يوصف المؤنث بالمذكر المختص ولا المذكر بالمؤنث المختص وصفا حقيقيا ، أما وصف المؤنث بالمذكر المختص وصفا سببيا والعكس ففيه خلاف ذكره قلة من النحاة .

٦ - وصف المؤنث بما غلب وصف الذكور به بحكم الوضع الديني والاجتماعي التزم تذكيره في كلامهم إن ذكر الموصوف ، ولنا اليوم إن اشترك الجنسان في ذلك الوصف الغالب في الذكور سابقا إجراء القياس بالتفريق بين وصفيهما بإلحاق التاء بوصف المؤنث ونزعها من المذكر .

٧ - يوصف المؤنث بالمذكر غير المختص السببي والعكس إن رفع الوصف الظاهر المخالف للموصوف في الجنس باتفاق ، وإن رفع الضمير وأضيف إلى السببي المخالف عند الكوفيين وابن مالك وحدهم على جعل أل خلفا من الضمير .

٨ - ناقص التصرف (المصدر - مثل وغير - كل وأي - اسم الجنس) إن وصف به المذكر أو المؤنث لم يتغير لفظه ؛ لنقصان تصرفه في كلامهم فلا تلحقه التاء إن كان مذكرا في اللفظ في أصل وضعه ، ولا تحذف منه إن كان مؤنثا .

٩ - (ذو) الطائفة تطابق في إحدى لغاتها ، ولا تطابق في لغتين منها .

١٠ - ألفاظ العقود ، ومائة ، وألف تبقى على لفظها للمذكر والمؤنث .

١١ - إذا تعدد المنعوتون ، واختلف جنسهم واتحد النعت معنى ولفظا ، جاز الجمع بينهم في النعت والتفريق . فإذا جمع بينهم غلب المذكر على المؤنث ، وإذا فرق جازت مطابقة كل نعت لمنعوته ، والعدول عنها تغليبا .

١٢ - إذا جمع بين نعت العاقل وغير العاقل غلب العاقل على غيره . ويغلب التذكير على العقل عند الاختلاف .

١٣ - يصح مراعاة البديل كما يصح مراعاة المبدل منه عند بعضهم إذا أبدل من

الاسم سببيه فإن اختلفا جازت مطابقة الوصف لموصوفه ، وعدمها مراعاة للمعنى .

١٤ - إذا كان الموصوف مضافا إلى جنس يخالفه ، وكان المضاف بعضا من المضاف إليه أو كبعضه ، جازت مطابقة الوصف لموصوفه ، وجاز العدول لاكتساب المضاف جنس ما أضيف إليه . وكذلك عند إسناد الفعل باتفاق عند المتأخرين وعند المتقدمين باختلاف .

١٥ - إذا حذف الموصوف المضاف ، وأقيم المضاف إليه مقامه ، جازت المطابقة ، والعدول عنها مراعاة للمضاف المحذوف .

١٦ - أسماء القبائل يصح تذكير وصفها مراعاة لمعنى الحي ، وتأنيثه مراعاة لمعنى القبيلة .

وكذلك أسماء الأماكن يصح تذكير وصفها على معنى المكان أو البلد ، وتأنيثه على معنى البقعة أو البلدة . سواء أكان لفظها مذكرا أم مؤنثا .

١٧ - جمع المذكر السالم العاقل يطابقه وصفه في الجنس والعدد ، أما جمع التكسير وجمع المؤنث السالم للمذكر العاقل فتصح مطابقة وصفه له ، وعدم مطابقتها أما جمع التكسير والمؤنث للمذكر غير العاقل فلا يطابقه وصفه .

١٨ - اسم الجمع للعاقل المذكر ، وغير العاقل المذكر في الاستعمال ، تصح المطابقة بينه وبين وصفه وعدمها حملا على معنى الجماعة ، وكذلك المؤنث في الاستعمال تصح مطابقة وصفه له ، وعدم مطابقتها حملا على معنى الجمع .

١٩ - اسم الجنس الجمعي يذكر على معنى الجنس أو الجمع ، ويؤنث على معنى الجماعة سواء أكان مذكرا في الاستعمال أم مؤنثا .

والأصح - استنادا لما جاء في القرآن وكلام العرب - مراعاة الاستعمال فما كان مذكرا في السماع ذكر وصفه ، وما كان مؤنثا أنث ، وما جاء مذكرا ومؤنثا ذكر وصفه وأنث مراعاة للاستعمال .

٢٠ - يطابق التوكيد المؤكد في كلا ، كلتا ، أجمع ، أجمعين وتوابعهما ، جمعاء ، جمع (وتوابعهما) ، ويعدل عنها في التوكيد ب : نفس ، عين ، عامة ، كل .

٢١ - المؤنث في المعنى من : مَنْ ، ما ، أي ، كل ، كم ، أحد ، أفعال التفضيل المضاف إلى مؤنث . يصح في الضمير العائد عليهن المطابقة بينه وبين لفظهن في الجنس ،

والعدول عن المطابقة مراعاة للمعنى .

٢٢ - المطرد في العربية المطابقة بين الفعل والفاعل الحقيقي التأنيث الظاهر المتصل ، والضمير في الجنس إن لم يكن الفعل أحد فعلي المدح أو الذم . فإن كان أحدهما فالمطرد ترك المطابقة إن كان الفاعل ظاهرا ، أما إن كان ضميرا ففي حكم المطابقة أقوال . قيل : الأغلب ترك المطابقة ، وقيل : تجب المطابقة ، وقيل : تجوز المطابقة وتركها .

٢٣ - المطابقة بين الفعل والفاعل الحقيقي التأنيث المفصول عن فعله بفاصل غير (إلا) من النحاة من قال بوجوبها ، ومنهم من قال بجوازها . والأحسن الجواز مع تقييد ذلك بأمن اللبس في جنس الفاعل . والمطابقة أحسن .

٢٤ - قال النحاة بجواز المطابقة بين الفعل والفاعل المجازي التأنيث الظاهر المتصل ، والمفصول بغير إلا وجواز العدول عنها دون تفريق في الحكم بين المؤنث المجازي المعنوي ، واللفظي .

والأصح - كما أظهرت الدراسة - القول بوجوب المطابقة في المجازي التأنيث المعنوي المتصل ، والمنفصل استنادا لما جاء في القرآن الكريم ، وجواز المطابقة والعدول عنها إذا كان الفاعل المجازي التأنيث لفظيا منفصلا ، وجوب المطابقة أو على الأقل القول بكثرة المطابقة إذا كان متصلا .

٢٥ - المطابقة بين الفعل والفاعل الحقيقي التأنيث ، والمجازي المفصول عن فعله بإلا للنحاة في حكمها رأيان : الأول : وجوب العدول عن المطابقة بينهما ونسب للجمهور ، والثاني : جواز المطابقة ، والعدول . وممن قال به الفراء وابن مالك والرضي .

٢٦ - الفعل المسند إلى ضمير المؤنث الحقيقي ، والمجازي يطابق فاعله المضمرة المؤنث في الجنس ، أما الفعل المسند إلى ضمير المؤنث المجازي فقد أجاز ترك المطابقة معه ابن كيسان ، وبعض المحدثين . وهو منتقض بالسماع المطرد بالمطابقة .

٢٧ - لم يعن النحاة - إلا قلة منهم - ببيان حكم الفعل المسند إلى ما سمي به المذكر والمؤنث من الحيوان نحو : الشاة ، والبعير .

والمقترح في حكمه مايلي :

أ - مراعاة لفظ الفاعل إن قصد المتكلم الدلالة على الواحد من جنس الفاعل لا

بيان جنسه الحقيقي .

ب - مراعاة حقيقة جنس الفاعل فيما عرفت حقيقته مما ميز فيه العرب المذكر من المؤنث إن قصد بيان الجنس أو مراعاة لفظ الفاعل وتمييز جنسه بالصفة الناصة على الجنس ، أو بقريئة أخرى .

٢٨ - ما استعمل بلفظ واحد مذكرا ومؤنثا من غير أسماء الحيوان على معنيين كأسماء الأماكن ، وما استعمل مذكرا على المعنى ومؤنثا على اللفظ كأسماء الشهور والمؤنثة ، وما استعمل مذكرا ومؤنثا لاختلاف اللهجات يذكر الفعل معه ويؤنث سواء أكان ظاهرا أم ضميرا .

٢٩ - قال النحاة بجواز تذكير فعل جمع التكسير الظاهر وتأنيثه دون ترجيح لوجه على آخر باختلاف نوع مفرده . والأحسن ترجيح التذكير إذا كان مفرده حقيقي التذكير عاقلا ، وترجيح التأنيث إذا كان مفرده مؤنثا حقيقيا أو مجازيا . وكذلك إذا كان مفرده مذكرا حقيقا لا يعقل ، أو مذكرا مجازيا لكونه جمعا لغير العاقلين . وذلك اعتمادا على ما أسفر عنه استقراء الشواهد في التنزيل .

٣٠ - قول النحاة بجواز التذكير والتأنيث في اسم الجمع ، واسم الجنس الجمعي دون تقييد يخالف ما أشار إليه اللغويون من اختلاف في تذكير هذه الأسماء وتأنيثها - إن كانت لما لا يعقل - في العربية فمنها ما هو مذكر في الاستعمال ، ومنها ما هو مؤنث ، ومنها ما يذكر ويؤنث .

ومقتضى ذلك أن يقال بوجوب مراعاة هذا الاستعمال عند إسناد الفعل إليها ونعتها والإخبار عنها فما كان يذكر في كلامهم ذكر الفعل معه ، وما كان يؤنث أنث معه الفعل ، وما كان يذكر ويؤنث أنث الفعل معه وذكر ، لا كما قال النحاة بجواز الوجهين مطلقا .

وقد أيد هذا ما جاء من الشواهد في القرآن الكريم ، والعربية مراعى فيه الاستعمال .

٣١ - يطابق الفعل فاعله الحقيقي التأنيث العاقل المجموع جمع مؤنث سالم في الجنس ، كما يطابق الفعل فاعله الحقيقي التذكير المجموع جمع سالم ولا يصح العدول إلا عند الكوفيين .

٣٢ - يطابق الفعل فاعله المذكر الحقيقي العاقل في الجنس عند البصريين باتفاق سواء أكان الفاعل مذكرا في اللفظ أم مؤنثا ، وأجاز العدول عن المطابقة بينهما بعض الكوفيين إذا كان الفاعل مؤنثا في اللفظ سواء أكان علما أم لقبا ، ووافقهم أبوحيان. أما الفراء وابن الأنباري فقد أجازا ذلك إذا كان المذكر المؤنث في اللفظ لقبا بشرط عدم ذكر الملقب به عند ابن الأنباري ، وعند الفراء مطلقا .

والصحيح في هذا مذهب البصريين الذي يؤيده السماع .

٣٣ - إذا تطابق فاعل نعم وبئس والمخصوص في التذكير وجبت مطابقة الفعل لفاعله في الجنس . فإن كان المخصوص مؤنثا جاز العدول حملا على معنى المخصوص المؤنث . وكذلك الحكم إذا حذف المخصوص وتقدم في الكلام ما يدل عليه .

٣٤ - انفرد الكوفيون بإجازة العدول عن المطابقة بين الفعل وفاعله الحقيقي التذكير العاقل المجموع جمعا سالما ، وإجازة العدول عن المطابقة بين كان الناسخة واسمها المذكر إذا كان الخبر مصدرا مؤنثا .

ومن نتائج الباب الثاني مايلي :

أولا - نتائج عامة :

١ - إن خالف لفظ المصدر معناه في العدد يصح في ضميره أن يطابقه في العدد ، وأن يعدل عنها مراعاة للمعنى .

٢ - الضمير العائد على من و ما ، وأي ، وكم ، وذو الطائية ، إذا خالف معناه لفظهن صحت مطابقتها لها والعدول عنها مراعاة للمعنى .

٣ - الضمير في مثل : هو أحسن الفتيان وأجمله (أجملهم) تجوز فيه المطابقة وعدمها مراعاة للمعنى .

٤ - المصدر إن وصف به الواحد أو المثني أو الجمع باقيا على مصدريته يبقى على لفظه المفرد لا يثنى ولا يجمع لنقصان تصرفه .

٥ - مثل إن لم تضيف تطابق موصوفها في العدد ، وإن أضيفت جازت مطابقتها له في العدد وعدم مطابقتها .

- ٦ - تمييز النسبة يراعى فيه المعنى .
- ٧ - يعدل عن المطابقة في إبدال المفصل من المجرى .
- ٨ - ينعت الواحد بالجمع نعنا سببيا ، والجمع بالواحد ، والمثنى بالواحد وعكسه ، والمثنى بالجمع وعكسه إن رفع النعت الضمير وأضيف للسببي عند الكوفيين وابن مالك ، وعند غيرهم في أحوال معينة ، وإن رفع الظاهر في أحوال فصلت في البحث .
- ٩ - تصح مراعاة عدد البديل كما يصح مراعاة المبدل منه في الوصف الواقع بعدهما إذا أبدل من الاسم سببيه . فإن خالف البديل المبدل منه في العدد جازت مطابقة الوصف لموصوفه ، وعدم مطابقته مراعاة لجريان المعنى في الحقيقة على البديل .
- ١٠ - إذا كان المبدل منه مصدرا جاز في البديل مراعاة اللفظ ومراعاة المعنى .
- ١١ - إذا أضيف الموصوف المفرد إلى غير المفرد وكان المضاف بعضا من المضاف إليه أو كبعضه جازت مطابقة الوصف لموصوفه في العدد ، وجاز العدول لاكتساب المضاف عدد ما أضيف إليه .
- ١٢ - المطرد أفراد الفعل المسند إلى الواحد والجمع والمثنى ، وغير المطرد المطابقة بين الفعل وفاعله في العدد وهي لغة بعض العرب .
- ١٣ - فعول وفعيل من النحاة من قال باستواء الواحد والمثنى والجمع في الوصف بهما ، والأمر يعوزه استقصاء لكلام العرب فإن لم يظفر بقدر يسوغ القياس عليه ، قصر القول بالاستواء على ما جاء من الألفاظ مستويا فيه الواحد والجمع والمثنى كثيرا .

ثانيا - نتائج خاصة :

١ - الفصل الأول :

- يصح مطابقة الضمير لمرجه الجمع وعدمها في العدد ، إذا كان المرجع جمع تكسير باختلاف نوع مفردة . وأجاز الكوفيون ذلك أيضا إذا كان المرجع جمعا سالما ، وفي عدم المطابقة بإفراد الضمير وتذكيره مع الجمع خلاف .

- تصح مطابقة الضمير لمرجه وعدمها :

أ - إذا كان المرجع اسم جمع باختلاف في جنس الضمير تبعا

لاختلاف اسم الجمع تذكيرا وتأنيثا وعقلا.

- ب - إذا كان المرجع اسم جنس جمعي .
- ج - إذا كان المرجع المفرد معرّفا بآل الجنسية .
- د - إذا كان المرجع أحدا مرادا بها الجمع ؛ حملا على المعنى .
- مع شهرة حكم وجوب المطابقة بين المضاف إلى أفعل النكرة ، وما قبله في العدد إلا أن المتقدمين لم يشيروا إلى ذلك ، ونبه عليه المتأخرون . وفي إجازة عدم المطابقة خلاف .
- لا تطابق الأعداد المركبة ، وألفاظ العقود ، والمائة ، والألف تمييزها في العدد وأجاز المبرد في ضرورة الشعر المطابقة بين المائة وتمييزها ، كما أجاز ذلك ابن مالك والرضي على قلة .
- المطرد في العربية مطابقة التمييز - إن لم يكن مائة - للأعداد من ثلاثة إلى تسعة في العدد ، فإن كان تمييزها (مائة) لم يطابقها في العدد ، وجاءت المطابقة في شاهدين تنبيهها على الأصل .
- يعدل عن المطابقة بين المضاف والمضاف إليه المتضمن له المجموعين - فيوضع المضاف المفرد موضع الجمع - إذا كان المضاف واحدا في كل فرد من أفراد المضاف إليه كأن يكون المضاف مثلا عضوا من أعضاء جسم الإنسان المفردة ، وكذلك كل شيء لا يتصور اشتراك أفراد المضاف إليه فيه كالفهم والخيال . ولم ينبه على هذا أحد من النحاة .
- يعدل عن المطابقة بين المتكلم المفرد ، وضميره بوضع ضمير الجمع موضع ضمير المفرد للإشعار بعظمته .
- يخاطب الواحد والمثنى بخطاب الجمع للتعظيم كما يسند فعل الاثنين إلى الواحد للدلالة على إرادة تكرار لفظ الفعل ، وغيرها .
- وقد أجاز هذا ابن مالك والرضي على قلة ، وسكت المتقدمون عن بيان حكمه .
- إذا كان المفرد مشتملا على أجزاء جاز مجيء وصفه على صيغة الجمع (أفعال ، أو منتهى المجموع) كما قال الرضي ، ولا يقصر جواز ذلك على السماع كما قال النحاة .

- تصح مطابقة الضمير لمرجعه المثنى وإفراده فضلا عما ذكر فيما يلي :
- أ - إذا كان الضمير عائداً على متلازمين منزلين منزلة الواحد . وقد أجاز هذا بعض النحاة .
- ب - إذا كان الضمير عائداً على اسمين معطوفين بالواو عند الأخفش مطلقاً ، وعند الرضي إذا كان الضمير في الخبر .
- ج - صحح الكوفيون الإخبار عن المبتدأ وما عطف عليه بفعل لأحدهما راجع على آخر حملاً للفعل على معنى فعل الاثنين ، ومنع ذلك البصريون .
- النفس والعين إن أكد بهما المثنى جازت مطابقتها للمؤكد في العدد وجاز جمعهما جمع قلة ، أو إفرادهما . وفي جواز المطابقة والإفراد خلاف .
- انفرد أبو حيان بالقول بجواز مجيء الحال مفردة من أحد ما دل عليه ضمير التثنية ولم يقيد قوله مع ما في ترك ذلك من إيهام بإجازته العدول مطلقاً والأحسن تقييد الجواز بشرط اختلاف مدلولي ضمير التثنية في الجنس أو العدد ، وأن تكون في السياق قرينة دالة على اشتراك الآخر مع الأول في الحال .
- المضاف إلى مثنى يتضمنه إذا كان واحداً في كل واحد مما أضيف إليه يجوز جمعه وإفراده وتثنيته سواء أكان المضاف إليه مجموعاً أم مفرداً ، وفي إجازة الأفراد إذا كان المضاف إليه مجموعاً خلاف .
- وإذا كان المضاف اثنين في كل واحد مما أضيف إليه لم يجز الجمع إلا في حال أمن اللبس .
- المثنى المضاف إلى مثنى لا يتضمنه لا يصح وضع الجمع موضعه إلا إن أمن اللبس ولا يصح إفراده - عندي - إلا إن أمن اللبس وتوهم اشتراك المضاف إليه المثنى المفرق أو المجموع في المضاف بقرينة ما .
- تصح مطابقة الضمير لمرجعه المفرد في العدد ، وتثنيته - إلى جانب ما ذكر - :
- أ - إذا كان المرجع أحد المتلازمين اللذين لا يتصور افتراقهما حملاً

على المعنى عند بعض النحاة .

ب - إذا كان المرجع كلا أو كلتا حملا على المعنى .

ج - إذا كان المرجع اسمين عطف أحدهما على الآخر بأو عند بعض

النحاة .

- لا يصح الإخبار بمثنى عن المبتدأ المضاف عند البصريين ، وأجاز ذلك بعض النحاة .

- تصح مطابقة الضمير لمرجعه المجموع في العدد ، وتثنيته في حالتين :

أولاهما : إذا كان الضمير عائدا على اسمين معطوفين أحدهما مفرد ، والآخر مثنى أو جمع ، أو كل واحد منهما مثنى أو جمع .

وثانيهما : إذا كان عائدا على جمع في اللفظ مثنى في المعنى مضافا إلى مثنى يتضمنه مراعاة للمعنى .

وهن أهم نتائج الباب الثالث مايلي :

١ - قاعدة النحاة المتداولة القائلة : بوجوب المطابقة بين التابع والمتبوع في الإعراب ليست على إطلاقها فقد نددت عن هذه القاعدة مسائل عدة جاز فيها العدول عند بعض النحاة حملا على المحل ، ومسائل أخر شذ فيها العدول حملا على الجوار ، وحملا على التوهم . وخالف البصريون ما أصلوه من أن المراعى في إتباع المبني محله الإعرابي لا لفظه المبني في اسم لا المبني وتابعه ، والمنادى المبني وتابعه حملا على اللفظ .

وكل ذلك مما كان ينتظر من النحاة التنبيه عليه ، في باب التوابع لا ترك المسائل مشتتة في الأبواب . وليس بخاف ما في ذلك التشتيت للمسائل ، وترك التنبيه عليها في باب التوابع من إيهام بإجماع النحاة على تلك القاعدة المشهورة ، وعدم خروج أحد منهم على ذلك الإجماع ، فضلا عما يوهمه من عدم ورود شواهد - قليلة أو كثيرة - للعدول عن المطابقة .

٢ - محاولة الاجتهاد في تحديد مدلول بعض المصطلحات كالحمل على الموضع (المحل) ، والحمل على التوهم ، والحمل على المعنى عند النحاة ، وهي مصطلحات ترددت في كتبهم كثيرا ، ومع تردها يلحظ اضطرابهم في استخدامها مما أدى إلى اختلاف الفهم في مرادهم بها في المسائل ، وآرائهم في حكمها .

أما الباب الرابع ، فمن أهم نتائجه مايلي :

- ١ - مذهب الجمهور : وجوب المطابقة في التعريف والتكثير بين التابع والمتبوع عدا البديل وهو المذهب المشهور المتداول على ألسنة الدارسين .
- وهذا المذهب - في الحقيقة - وإن كان قد اعتنقه جلّ النحاة ليس مذهبهم جميعاً ، فقد خالفه في كل تابع من التوابع بعض النحاة . فمنهم من خالف في النعت فأجاز نعت النكرة بالمعرفة ، ونعت المعرفة بالنكرة بشرط عند بعضهم وبدونه عند آخرين ، ومنهم من خالف في عطف البيان ، وفي التوكيد فأجاز توكيد النكرة بالمعرفة بشرط . ومن النحاة من أوجب المطابقة في البديل فلم يجز العدول إلا بشرط اختلف فيه .
- ٢ - جواز العدول عن مطابقة الضمير لمرجعه في الخطاب والتكلم والغيبة : مراعاة للمعنى في بعض الأحوال في أبواب النحو ، ومنها :
 - أ - ضمير الفصل الواقع بعد حاضر .
 - ب - الضمير العائد على المنادى من تابعه .
 - ج - الضمير العائد على الاسم الموصول .

نتائج عامة :

- ١ - ناقص التصرف في البنية والصرف مثل المبني في الإعراب والنحو ، يلزم صورته التي ورد عليها في الاستعمال مذكراً أو مؤنثاً ، مفرداً أو مثنى أو جمعا ، وكثير من مسائل البحث يخضع لهذا الضابط .
- ٢ - بعض هذا الناقص التصرف قد خضع للقياس ، إما لدى بعض القبائل وإما في مراحل متأخرة من تطور الفصحى ، ولا مانع أن يعول على هذا الآن ويعمل به لطرد قواعد العربية . والتيسير على مستعمليهما فيما لا يضيرها . ويحكمه أصل من أصولها .
- ٣ - الحمل على المعنى ومراعاته أصل في العربية ودراستها ، ويحتاج إلى متابعة الدراسة للكشف عن كل جوانبه وأبعاده .
- ٤ - ينبغي أن تقوم قواعد النحاة بتطبيقها على ما بين أيدي الباحثين الآن من

مادة لغوية ، ولا يقتصر في معايرتها على ما ورد في كتب النحاة وحدهم ، وكذا يكون العمل في الترجيح بين الآراء وموازنتها ، وفي محاولات الدراسة الجديدة في النحو .

٥ - إذا كان لا بد من العلة في دراسة النحو فينبغي أن يعول على أشملها في تفسير الظاهرة وأقربها إلى منهج العربية لا منهج المنطق .

٦ - من مجالات الابتكار في الدرس النحوي المعاصر أن يتوفر على إنجاز ما في الفقرتين الثالثة والرابعة .

والله الموفق والمعين ،،،